

سنن البيهقي الكبرى

18451 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو علي الحافظ إملأ أنبأ حامد بن شعيب ثنا منصور بن أبي مزاحم ثنا أبو شيبه عن الحكم بن عتيبة عن مقسم عن بن عباس Bهما Y أن النبي A كتب إلى معاذ بن جبل Bه أن من أسلم من المسلمين فله ما للمسلمين وعليه ما عليهم ومن أقام على يهوديته أو نصرانيته فعلى كل حالم دينار أو عدله من المعافر ذكرا أو أنثى حرا أو مملوكا وفي كل ثلاثين من البقر تبيع أو تبعة وفي كل أربعين بقرة مسنة وفي كل أربعين من الإبل ابنة لبون وفيما سقت السماء أوسقي فيح العشر وفيما سقي بالغرب نصف العشر هذا لا يثبت إلا بهذا الإسناد